

لورا عدوان- إيداد الرياحي

مرصد السياسات الاجتماعية والاقتصادية (المرصد-فلسطين)

مقدمة

ما هي الحماية الاجتماعية المتوفرة في دول الجوار لهؤلاء الباحثين عن ملجأ من الأزمات والحروب المشتعلة في بلدانهم؟

للإجابة على السؤال، سيعرض تقرير الدراسة وصفاً تحليلياً مقارنةً لإشكاليات الحماية الاجتماعية في عدد من حالات اللجوء تشمل: اللاجئين السوريين في لبنان، واللاجئين العراقيين في الأردن، واللاجئين الفلسطينيين في غزة.³ توفر المقارنة مساحة لتناول المشكلة في عدة سياقات بما يقدم احتمالات متعددة للتعرف على جوانبها ومحاولة اقتراح سياسات ملائمة للتعامل معها، بعد أخذ سياق كل مشكلة لجوء بعين الاعتبار، فكما يتضح من تجارب الحماية السابقة لا يمكن تطوير حلول بمقاسات موحدة لمواجهة إشكاليات اللجوء في السياقات المختلفة.

لا بد من التنويه بداية إلى أن في استخدامنا لمصطلح الحماية الاجتماعية في سياق الدراسة نميز بين: الحماية الاجتماعية كخدمات تقدمها الدولة المضيفة للاجئين بغية الاستجابة للمشاكل الحياتية اليومية التي يواجهها اللاجئون من ناحية، والحماية التي توفرها المواثيق والقوانين الدولية لمن "يفوزون" بلقب اللجوء من ناحية ثانية. مع ضرورة التأكيد على أن الحماية المقدمة في الحالتين لا تعالج مسألة اللجوء التي هي أساساً مسألة سياسية، وإنما تدرج في سياق علاج الأعراض التي تنتج عن المشكلة الأساسية سواء كانت ناجمة عن تدخل عسكري استعماري مباشر أو نزاعات داخلية على السيادة والسيطرة قد تتخذ صبغة طائفية وتغذيها في معظم الأحيان أطراف دولية وإقليمية، مما يترك أمام السكان الذين وجدوا أنفسهم فجأة في ساحة معركة لم يختار معظمهم القتال فيها خيارين: إما البقاء تحت نيران الخطر المباشر، أو طلب الحماية في أماكن أكثر أمناً. لأغراض عملية ولضيق الحيز المتاح، تركز الورقة البحثية على مناقشة الخيار الثاني، في إطار السعي للبحث عن آليات لتوسيع حيز الحماية الممنوحة حالياً للاجئين في المنطقة، وليس للبحث عن حلول نهائية لمعاناة اللاجئين، حيث لا

تسعى هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على مجموعات من المواطنين¹ في عدد من البلدان العربية الذين تحولوا إلى مهجرين أو لاجئين سواء نتيجة الصراع الداخلي والنزاعات المسلحة كما هو الحال في العراق وسوريا أو بفعل الاستعمار الخارجي كما هو الحال في فلسطين. إحدى المشكلات المرافقة للجوء هي غياب الحماية الاجتماعية والتي تُبنى أساساً على فكرة المواطنة، وبالتالي انتقال المسؤولية فيما يتعلق بالعديد من الاحتياجات، خاصة في مجالات الصحة والتعليم والأمن، إلى مؤسسات الإغاثة الدولية والبلد المستضيف، وقد أصبح هذا ينطبق على ملايين المواطنين في العالم العربي. تحديداً بعد العام 2006 مع اشتداد الحرب في العراق، ومن ثم سنة 2011 مع اشتعال الساحة السورية، بينما لا تزال مشكلة اللاجئين الفلسطينيين وغياب الدولة الحاضنة قضية قائمة منذ أكثر من 60 عاماً، فتتغير ظروفهم تبعاً للأنظمة والقوانين التي تحكم وجودهم في كل بلد من البلدان المستضيفة.

حسب تقرير صدر عن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، تعاني المنطقة العربية من أكبر مشاكل اللجوء والتهجير القسري بين جميع مناطق العالم: "فالمناطق العربية التي تضم أقل من 5 في المائة من مجموع سكان العالم، يتجاوز نصيبها 53 في المائة من مجموع اللاجئين" (الإسكوا، 2014: 140).² تزايدت أعداد اللاجئين والمهجرين قسرياً داخل المنطقة العربية وتوعدت أصولهم لتشمل الفلسطينيين والعراقيين والسودانيين والصوماليين والسوريين والليبيين بالإضافة إلى لاجئين من دول أفريقية أخرى تشمل إثيوبيا وإريتريا. ووفقاً للمفوضية العليا لشؤون اللاجئين، يتركز العدد الأكبر من اللاجئين حالياً في مصر والأردن ولبنان والعراق الذي بدوره يعاني من تصدير عدد كبير من اللاجئين والنازحين داخلياً. والسؤال المطروح في هذه الورقة البحثية هو:

1- تحاول الدراسة في بعض المواضع الجمع بين صيغتي التذكير والتأنيث، مع الاعتذار حيث لم تفعل.

2- الإسكوا، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا. (2014). التكامل العربي: سبيلاً لنهضة إنسانية. بيروت: إسكوا-منشورات الأمم المتحدة.

3- مع العلم أنه يوجد خمسة ملايين لاجئ ولاجئة من الفلسطينيين يتوزعون بين الضفة الغربية وغزة والأردن ولبنان وسوريا ومناطق عديدة في العالم.

يمكن الحديث عن حلول شاملة لمعاناة اللاجئين بمعزل عن الإطار الأساسي السياسي للمشكلة السياسية التي أنتجتهم، تجنباً للورطة التي تؤدي إلى انتزاع اللجوء من سياقه السياسي باختزاله إلى بعد وحيد هو البعد الإغاثي.

المقصود بالحماية في سياق اللجوء والتهجير الداخلي المساعدات القانونية والإغاثية والحماية الدولية المنصوص عليها ضمن المعاهدة الدولية الخاصة باللاجئين لعام 1951، وتشمل المساعدة على توفير المأوى والطعام، والرعاية الصحية والتعليم، وتوفير وثائق السفر وتزويد اللاجئين بها، وتسهيل تطبيق الحلول الدائمة الطوعية المتمثلة في: العودة إلى الديار الأصلية، أو الاندماج في المجتمعات المضيفة، أو إعادة التوطين في بلد ثالث. وتتكفل بها عادة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNHCR (ترد لاحقاً باسم المفوضية)، وفي حالات أخرى كالحالة الفلسطينية تمت إحالة مسؤولية مساعدة وإغاثة اللاجئين الفلسطينيين إلى وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين في الشرق الأدنى UNRWA (ترد لاحقاً باسم الأونروا) في ديسمبر/ كانون ثاني 1949، التي لا تقترح كالمفوضية حلولاً دائمة للاجئين الفلسطينيين على اعتبار أن هذه الحلول هي من مسؤولية أطراف الصراع، وخلافاً لمعظم اللاجئين الذين يلتمسون الحماية خوفاً من إعادة القسرية للوطن، فإن المشكلة الرئيسية التي تواجه اللاجئين الفلسطينيين هي إنكار دولة إسرائيل حقهم في التعويض والعودة لديارهم الأصلية.

تشترك الحالات المدروسة هنا بأن اللاجئين قد تعرضوا لفقدان وخسارة كبيرتين، كجزء من وجود مجتمعي وسياسي وليس إنساني- فردي فقط، ولا يزال أغلبهم يعيشون في ظروف سيئة في ظل غياب الحماية بشروطها الأدنى. في الحالة الفلسطينية تم اقتلاع الجزء الأكبر من الفلسطينيين من الحيز الاجتماعي والمكاني الذي كانوا يعيشون فيه لتحل محلهم دولة تجمع يهود العالم في بقعة مكانية واحدة تحت مبرر ديني-أيديولوجي يسمى أرض الميعاد، ولا يزال الفلسطينيون منذ 1948، وخاصة لاجئي غزة الذين يتناولهم هذا التقرير، يتعرضون لعدوان الاحتلال الإسرائيلي المستمر في تدمير حيز الحماية الضئيل الذي وفرته الأونروا كان آخرها ثلاثة حروب على غزة في السنوات السبع الأخيرة 2008، 2012، 2014. وفي الحالة العراقية، بدأ اللجوء العراقي متأثراً بممارسات النظام السابق، وتصاعدت موجات اللجوء نتيجة الحصار الشامل الأطول في التاريخ الذي فرضته الأمم المتحدة والدول الغربية على العراق لمدة ثلاثة عشر عاماً (2003-1991)، لتبلغ موجات اللجوء العراقي الذروة بعد الغزو الأمريكي والبريطاني للبلاد سنة 2003 واحتلاله وتدمير أركان الدولة العراقية ومؤسساتها وتحويل

العراق إلى ساحة للقتل والتفجيرات أجبرت الكثير من سكانه إلى النزوح عن بيوتهم خلال سنوات 2006-2008 في أكبر موجة لجوء للخارج ضمت عراقيين من كل الديانات والطوائف (Marfleet, 2007, Sasson: 2008).⁴ وفي الحالة السورية، بدأت الإحتجاجات الشعبية سنة 2011 لتجابه بقمع سلطات النظام السوري، وسرعان ما تصاعدت لتتحول إلى مواجهات عسكرية مسلحة بين قوات النظام ومجموعات مسلحة تحت أسماء مختلفة مما حول البلاد إلى ساحات معارك مشتتة دمرت الكثير من إمكانات الحياة في بلد كان سابقاً يستقبل الكثير من اللاجئين الفلسطينيين (أكثر من نصف مليون) والعراقيين (وصل عددهم خلال سنوات 2007 و2008 إلى أكثر من مليون وسبعمئة ألف لاجئ)، وسرعان ما تراجعت خدمات الدولة وارتفعت أسعار المواد الغذائية والوقود، واستعرت المعارك لتدفع الكثير من السوريين (واللاجئين العراقيين والفلسطينيين في سوريا) إلى النزوح واللجوء إلى أماكن أكثر أمناً داخل البلاد وخارجها.

سيتم التركيز في استعراض نوعية الحماية الاجتماعية المتوفرة للاجئين واشكاليات تقديمها، على حالات اللجوء الأخيرة بأخذ حالة اللاجئين السوريين في لبنان واللاجئين العراقيين في الأردن كنموذج، اعتماداً على مراجعة لدراسات وتقارير متخصصة إضافة إلى معلومات أولية من مقابلات مع لاجئين عراقيين ومؤسسات تعمل معهم في الأردن، مع تقديم وصف مختصر لوضع الحماية للاجئين الفلسطينيين في غزة إثر العدوان الإسرائيلي المتكرر في الحروب الأخيرة على القطاع.

تقليص حيز الحماية للاجئين

المقصود بحيز الحماية الممنوحة للاجئ حسب اتفاقية العام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين وبروتوكولها الصادر سنة 1967، توفير الحماية والمساعدة الإغاثية للاجئين من خلال تشارك المسؤوليات مع المجتمع الدولي بما يفضي في النهاية إلى حل دائم لمشكلة اللجوء. وترتبط هذه الحماية بحصول الشخص على صفة اللجوء بحسب معايير يحددها التعريف التالي الذي تقدمه المفوضية للاجئ: «اللاجئ هو شخص يوجد خارج بلد جنسيته أو بلد إقامته المعتادة، بسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب العنصر (العنصرية)، أو الدين، أو القومية، أو الانتماء إلى طائفة اجتماعية معينة، أو إلى رأي سياسي، ولا يستطيع بسبب ذلك الخوف أو لا يريد أن يستظل/ تستظل بحماية ذلك

Marfleet, Ph. (2007). 'Iraq's refugees: 'exit' from the state'. International Journal of Contemporary Iraqi Studies (IJCIS). 1(3), 397-419. Sassoon, J. (2009). The Iraqi refugees: the new crisis in the Middle East. London: I.B. Tauris

البلد أو العودة إليه خشية التعرض للاضطهاد».

وتحدد المفوضية الحماية ومسؤولية تقديمها كالتالي: «في أحيان كثيرة أثناء صراع أو حرب أهلية، يفر أشخاص كثيرون من أوطانهم، وفي أغلب الأحيان، إلى بلد آخر، حيث يتم تصنيفهم كلاجئين. ونظراً لأنهم لم يعودوا يتمتعون بحماية حكوماتهم، فإن المجتمع الدولي يضطلع بهذا الدور. وتقع على عاتق الحكومات المضيفة، بصفة أساسية، مسؤولية حماية اللاجئين. وتعتبر البلدان الـ 139 على نطاق العالم، التي وقعت على اتفاقية 1951، ملزمة بتنفيذ أحكامها. وتحفظ المفوضية بـ«التزام رقابي» على هذه العملية، وتتدخل حسب الاقتضاء لضمان منح اللاجئين الصادقين اللجوء وعدم إرغامهم على العودة إلى بلدان يخشى أن تتعرض فيها حياتهم للخطر. وتلتزم الوكالة السبل من أجل مساعدة اللاجئين على بدء حياتهم مجدداً، إما من خلال العودة الطوعية إلى أوطانهم أو، إن لم يكن ذلك ممكناً، من خلال إعادة توطينهم في دول مضيفة أو بلدان «ثالثة» أخرى.⁵ (التشديد بالأقواس «x» من المصدر وبالخط من الباحثين).

ونتيجة غياب إطار قانوني لحماية اللاجئين في البلدان التي يتناولها التقرير (تحديداً لبنان والأردن) كونهما لم تصادقا على الاتفاقية الدولية لعام 1951، تعمل المفوضية مع حكومات البلدان المضيفة لمعالجة تدفق النازحين من الدول المجاورة من منظور إنساني، يقتصر على تعاون غير رسمي في تقديم الخدمات والمساعدات بموجب مذكرة غير ملزمة للجهات الحكومية، مع غياب ضمانات قانونية للحماية، مما يعرض اللاجئين إلى خطر الاعتقال أو التهجير القسري. ولا يسكن اللاجئون في الحالات المدروستين هنا في مخيمات تشرف عليها المفوضية مباشرة، وإنما يتوزعون بين سكان البلد؛ ما اصطلح على تسميته باللجوء الحضري urban refugees. ومع أن اللجوء الحضري قد يبدو بأنه حل للمشاكل التي تنجم عن الطريقة المتبعة عادة في حماية النازحين من خلال تجميعهم في مخيمات ومراكز إيواء تقدم الخدمات للاجئين بشكل مركزي من قبل المفوضية ريثما يتم التوصل إلى حل دائم، إلا أنه (أي اللجوء الحضري) لا يعني بالضرورة توسيع حيز الحماية للاجئين، خاصة مع انعدام آليات تضمن تقديم الخدمات بشكل منتظم وتحمي اللاجئين من التعرض لمضايقات من المجتمع المضيف أو السلطات الرسمية. وبينما يوفر الحيز الحضري لبعض اللاجئين أحياناً فرص العمل غير الرسمي، لا يوفر لهم حماية من التهديد المستمر نتيجة عدم حيازتهم على أوراق إقامة أو تصاريح عمل قانونية مما يعرضهم للمساءلة القانونية، والإيقاف أو الاعتقال

5- من موقع المفوضية بالعربية: <http://www.unhcr-arabic.org/pages/4be7cc27201.html>

من قبل السلطات.⁶ وأحياناً قد يتحول الأمر إلى عقاب جماعي كإجراءات حظر التجول التي فرضتها بلديات لبنانية (مثل بسكنتا، وبنيه (عاليه)، وبطشاي-مرداش، وبرج حمود وغيرها) لمنع السوريين من الخروج من منازلهم ليلاً.⁷

وبينما يرفض لبنان (وكذلك الأردن لكن بتشدد أقل) التعامل مع السوريين والعراقيين كلاجئين لأسباب سياسية مختلفة، ولا يلتزمان بالمعايير الدولية لتحديد الوضع القانوني لهم كلاجئين، تستمر سلطات البلدين باستخدام أعداد اللاجئين وصورهم وقصصهم لاستقطاب التمويل الذي يذهب قسم كبير منه لدعم ميزانيات الدولة ومرافقها، خاصة أن البلدين يعانيان من أزمات اقتصادية شبه دائمة. وقد ازدادت مساعي المانحين الدوليين لربط المنح المقدمة لحماية اللاجئين مع خطط التنمية في البلد المضيف أو ما يعبر عنه البنك الدولي بأنه نموذج تعاون جديد بين المانحين «يربط بين المساعدة المباشرة للاجئين وبين الجهود الرامية إلى تلبية احتياجات المجتمعات المحلية والمؤسسات التي تستضيفهم ودعم قدراتها، ليشكل حلقة وصل بين المعونات الإنسانية والتنمية» (البنك الدولي، 2013).⁸

وفي حين يساعد هذا الحل على امتصاص بعض التوتر الذي ينشأ بين اللاجئين وسكان المجتمعات المحلية المضيفة خاصة الفقراء منهم نتيجة التنافس على الموارد المحلية القليلة والخدمات الضعيفة أصلاً. إلا أن هناك خطورة لا يتم الإشارة إليها في تقارير الجهات الدولية التي تنادي بربط المساعدات الإنسانية بالتنمية في البلدان المضيفة (مثل الأمم المتحدة والوكالات الإنمائية ومؤسسات مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي)، وهي أن هذا الأسلوب لا يضمن تأمين الحماية اللازمة للاجئين كونه يستهلك قسماً كبيراً من الأموال المخصصة لمساعدة اللاجئين على قطاعات تخدم المجتمعات المضيفة إضافة إلى الرواتب والمصاريف الإدارية للمنظمات التي يتم التعاقد معها لتقديم الخدمات، وكثيراً ما يتم التغلب على هذه المشكلة بعمل أنظمة

6- Human Rights Watch (November, 2006). The Silent Treatment: Fleeing -6 Iraq, Surviving in Jordan. Volume 18, No. 10(E). pp 30-41

7- في مقالة (صقر النور) التي نشرت في مجلة جدلية الالكترونية 25 حزيران 2014 يناقش الباحث التناقض الواضح في عنصرية الاجراء الموجه ضد السوريين والذي اتخذ على خلفية حادثة يمكن أن تحدث في أية منطقة بالعاصمة المليئة بخطوط تماس مشحونة مع أنه في الوقت نفسه لا يغفل مراعاة مصالح أصحاب المحلات والمؤسسات التي تستفيد اقتصادياً من تشغيل السوريين. (من موقع www.jadaliyya.com)

8- وبناء على طلب من الحكومة اللبنانية، قامت مجموعة البنك الدولي بإجراء تقييم اقتصادي واجتماعي لآثار الأزمة السورية على لبنان، وذلك بالتعاون مع شركاء آخرين في مجتمع التنمية، وهم تحديداً وكالات الأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي وصندوق النقد الدولي. وصرح البنك الدولي أنه مستعد للمساعدة على تعزيز القدرة على التحمل والتعافي لدى لبنان من خلال دعم التنمية التي يمكن أن تكون مكملًا للأعمال الإنسانية الفورية. من: <http://www.albankaldawli.org/ar/news/feature/2013/09/24/lebanon-bears-the-brunt-of-the-economic-and-social-spillovers-of-the-syrian-conflict>

اعتبار أن استضافة العدد الأكبر من اللاجئين في البلدان المجاورة بشكل مؤقت أقل تكلفة من التوطين الدائم في بلاد الاستقبال. على سبيل المثال يشير تقرير للمفوضية بأنه "خلال سنة 2003، أنفقت بريطانيا أكثر من 1.5 بليون دولار لمساعدة 93.000 طالب لجوء، في الوقت الذي بلغت فيه الميزانية الكلية التي قدمتها المفوضية تلك السنة لإغاثة أكثر من 20 مليون من اللاجئين خارج وداخل بلدانهم 1.07 بليون دولار، وكانت مساهمة بريطانيا فيها لا تتعدى مبلغ 47 مليون دولار" (UNHCR, 2003: 30-33).¹²

ضمن خطة الأقلمة، لا يتم التركيز على ما يمكن أن يضيفه هؤلاء اللاجئين في الدورة الاقتصادية بشكل عام في البلدان المستضيفة، بما أن التجاذبات السياسية الناشئة عن الموقف السياسي واصطفافات القوى السياسية المتصارعة تمنع وضع خطة أو تصور حكومي لاستيعاب اللاجئين والتخفيف من معاناتهم. وبالعادة فإن خطاب الأقلمة الذي يروج له لا يوفر الدعم المالي الكافي للبلد المضيف، على سبيل المثال فإن حجم المساعدات التي يطلبها لبنان قدرها مؤتمر أصدقاء لبنان بمليارين و200 مليون دولار وهي مخصصة لدعم الاقتصاد اللبناني وهذا المبلغ كان من المفروض أن يتلقاه لبنان قبل نهاية 2014 لكنه لم يصل. ويتوقع أن يعيد لبنان عبر ورقة مشتركة مع الأردن في مؤتمر برلين المطالبة بتوفير الدعم المالي للاقتصاد المحلي والذي بدأ يُنتج صراعات بين مهمشين وفقراء البلد والمسحوقين من اللاجئين. (أنظري إلى مقال جريدة الدستور الأردنية بعنوان ورقة أردنية لبنانية في مؤتمر برلين بشأن اللجوء السوري نشرت في 25 أكتوبر 2014).

ومن الجدير بالذكر أن دول الجوار التي تستضيف العدد الأكبر من اللاجئين ليست غنية بالموارد وتعاني أساساً من ضعف في الحماية الاجتماعية المقدمة لمواطنيها، حيث يعاني لبنان ومصر والأردن من ارتفاع معدلات البطالة، كما أن الأردن يصنف في المرتبة الرابعة من بين الدول التي تعاني من نقص المياه، إضافة إلى غياب الاستقرار السياسي في لبنان ومصر. وتعتمد هذه البلاد أساساً على المنح والمساعدات الخارجية والقروض، ومع تدفق اللاجئين تظهر مشكلة جديدة تتجلى في التوفيق بين الخدمات المقدمة للسكان والفئات المهمشة منهم والخدمات المقدمة للاجئين.

ومن أجل تشجيع دول الإقليم وتحفيزها على استضافة اللاجئين، نجد مؤخراً أن خطاب المؤسسات الدولية تطور باتجاه ربط المنح المقدمة للجوء بتطوير مشاريع التنمية في البلد، كما في تقارير

UNHCR, "UNHCR Global Report 2003," pp. 30, 33, www.unhcr.org/-12 (publ/PUBL/40c6d74f0.pdf (last visited March 1, 2008

تكمم الحاجة لدى اللاجئين بحيث لا تزيد عن حاجة الفئات الأكثر فقراً في المجتمعات المحلية المضيفة. وهذا يترك الكثير من اللاجئين الذين قد يبدون في البداية أقل فقراً (من فقراء البلد المضيف) عرضة للإفقار مع مرور الوقت، كما في حالة اللاجئين العراقيين في الأردن التي ترد لاحقاً.

وعلى الرغم من أن صندوق النقد الدولي يقترح توسيع شبكات الحماية الاجتماعية كوسيلة للتعويض عن الآثار السلبية الناجمة عن توصياته برفع الدعم عن الفقراء. إلا أنه لا يأخذ بعين الاعتبار الحالة القائمة لبرامج الحماية الاجتماعية في الدول العربية، وهي ضعيفة أصلاً، وفي الغالب معدومة وبالتالي تعجز عن إسناد الفقراء لمواجهة رفع الأسعار. وفي كثير من الحالات، يشكل الفساد وغياب آليات الشفافية عراقيل إضافية أمام توزيع خدمات الرعاية الاجتماعية.⁹ والسؤال المطروح هنا، ما هي الآليات التي ستضمن توسيع الحيز الضيق للحماية الاجتماعية في هذه الدول بحيث تضمن توفير حماية إضافية للاجئين فيها؟

الأقلمة وربط المساعدات الإنسانية للاجئين بالتنمية في المجتمعات المضيفة

تتصاعد الخطابات الدولية ليجاد وسائل للتعامل مع مشكلة اللجوء داخل الإقليم أو ما يصطلح على تسميته في برامج عمل المؤسسات الدولية باسم خطة الاستجابة الإقليمية أو الأقلمة (Regional Response Plan (RRP).

وينعكس خطاب الأقلمة أيضاً في توجهات الأمم المتحدة لحشد التمويل اللازم للتعامل مع أزمة اللاجئين في المنطقة، حيث قدمت الأمم المتحدة خلال العام 2013 مناشدة إنسانية بقيمة 4.4 بليون دولار، ويعتبر هذا المبلغ الأعلى في تاريخ مناشدات المنظمة. وكانت الخطة أن يوزع 1.4 بليون دولار لعمليات الاستجابة داخل سوريا و3 بليون دولار لما يسمى بخطة الاستجابة الإقليمية RRP.¹⁰

لا ينطلق التوجه الدولي لأقلمة التعامل مع اللاجئين من الهواجس الأمنية والمخاوف من تسرب الارهاب التي ترد في تبريرات الدول الأوروبية وأمريكا الراضة لاستقبال اللاجئين فقط،¹¹ وإنما يوجد بعد آخر مهم في نوعية الحماية المقدمة وهو العبء المادي، على

9- ANND (Arab NGO Network for Development) and ECESR (Egyptian Centre for Economic and Social Rights), (2014). Arab Uprisings and Social Justice.

http://www.un.org/apps/news/story.asp?NewsID=45112#.VA7cOPmSz00 -10

11- ينتقد Leenders ظاهرة تضخيم الخطر الأمني للجوء وما يترتب عليه من إهمال للاجئين العراقيين فيما يتعلق باستثنائهم من حيز الحماية. أنظري. Leenders, 2009. Refugee Warriors or War Refugees? Iraqi Refugees' Predicament in Syria, Jordan and Lebanon. Mediterranean Politics. 14 (3): 343-363

على أرضها وعدم الترحيل القسري إلا لأسباب تتعلق بالأمن الوطني والنظام العام، ومنح اللاجئين بطاقات تعريف ووثائق سفر مطابقة للمعايير الدولية الخاصة بوضع اللاجئين، بينما تحدد معاملة اللاجئين بأن لا تكون «دون معاملة الأجانب المقيمين على إقليمها». وبهذا تظهر اشكالية كبيرة في الاتفاقية التي لا تراعي حاجات الحماية الخاصة للاجئين (حين تساويهم بالأجانب)، حيث أن ظروف اللجوء غالباً لا تسمح لهم بالتنافس مع الأجانب بالنسبة للعمل والخدمات الصحية والتعليمية. ولم تطور هذه الأدوات الإقليمية العربية آليات أو مؤسسات تتابع التنسيق بين الدول لتقديم خدمات الحماية الملحة للاجئين. ومع أنها حددت أن اتفاقية الأمم المتحدة 1951 وبروتوكولها 1967 تشكلان الوثيقتين العالميتين الأساسيتين لإقرار الوضع القانوني للاجئين، إلا أن معظم الدول العربية لم تصادق على الوثيقة الدولية لحماية اللاجئين أو بروتوكولها إلى اليوم، باستثناء مصر التي صادقت مع تحفظات.

واقع الحماية المتوفرة للاجئين في نماذج الدراسة

يكرر كلاً من لبنان والأردن اللذان تعرضا في الماضي لموجات لجوء من الفلسطينيين أنهما ليسا بلد لجوء، ويستخدمان بدلاً من مصطلح اللاجئين السوريين والعراقيين مصطلحات مثل الإخوان العرب والضيوف أو الأجانب، وفي الحالة اللبنانية يشيع مصطلح النازحين للإشارة إلى السوريين فيما يتعلق بالمعاملات اليومية الخاصة بالإقامة والفرص التشغيلية للاجئين العراقيين والسوريين. ومن جهة أخرى، نجد أن العراقيين والسوريين يظهران كلاجئين في التغطية الإعلامية والتقارير التي تصدرها جهات رسمية في البلدين رغبة من السلطات بالحصول على الدعم والتمويل لإعانتهم في مواجهة الأزمات الاقتصادية المتوارثة والموجودة أصلاً في البلاد، والتي تزداد بازدياد تدفق اللاجئين. وهذا ينسجم مع توجهات البنك الدولي والجهات المانحة الأخرى لربط المساعدات الإنسانية للاجئين بالتنمية في البلاد المضيفة. ونتيجة لغياب أية أدوات قانونية دولية أو محلية تعمل على حماية اللاجئين وتنظيم عمليات توزيع الدعم والمساعدات للاجئين من الجهات المانحة، وقعت كلاً من الأردن ولبنان مذكرة تفاهم مع المفوضية، لتكون بمثابة الأرضية لتقديم الخدمات للاجئين عبر المفوضية. وتختلف المذكرتان في مضمون البنود، ولكنهما تتفقان في التشديد على البعد الطارئ والمؤقت لإجراءات الحماية.

أولاً: اللاجئين العراقيون في الأردن - إشكالية احتياجات الحماية

يستضيف الأردن لاجئين فلسطينيين وعراقيين وسوريين. ويستفيد اللاجئين الفلسطينيون من خدمات الأنروا، إضافة إلى أن عدد

البنك الدولي التي أشرنا إليها سابقاً والتي باتت تشجع على إيجاد أماكن عمل مؤقتة بأجور زهيدة لاستيعاب الفقراء في تلك البلاد واللاجئين ومنع القلاقل. يورد تقرير للصليب الأحمر بأن على المانحين أن يكونوا أكثر تأثيراً لضمان استغلال التمويل بطرق استراتيجية فعالة وأكثر نجاعة: "من الضروري تشجيع الحوار والتخطيط المشترك بين المانحين في مجال التنمية والمؤسسات الإنسانية. في هذا السياق، يرحب الصليب الأحمر الدولي بجهود الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية USAID للعمل مع منظمات المساعدة الإنسانية للبحث عن طرق يتم من خلالها توجيه دولارات التنمية إلى المجالات التي تتأثر أكثر بتدفق اللاجئين. وتعمل حكومة الولايات المتحدة الأمريكية مع مانحين آخرين للتأسيس لقنوات حوار مع البنك الدولي وصندوق النقد الدولي حول الطرق الأمثل لمساعدة لبنان في التعامل مع تدفق اللاجئين إلى أرضيه. وعلى الدول الأخرى أن تسير بالاتجاه نفسه، وتوجه دولارات التنمية إلى القطاعات التي تتأثر بشكل أكبر نتيجة تدفق اللاجئين السوريين، وأن تعمل على تحسين البنية التحتية التي تستخدم كلا من المواطنين اللبنانيين واللاجئين السوريين"،¹³ (IRC, 2013).

- مبادرات عربية لمواجهة اللجوء

تتلخص الاستجابة العربية للجوء بعقد عدد من اللقاءات الإقليمية تحت مظلة جامعة الدول العربية بحضور خبراء ومختصين قانونيين عرب أسفرت عن تبني وثيقتين رئيسيتين فيما يخص اللاجئين في أوائل التسعينات وهي: إعلان القاهرة حول حماية اللاجئين والنازحين في العالم العربي بتاريخ نوفمبر 1992، والاتفاقية العربية لتنظيم أوضاع اللاجئين لعام 1994. يمكن الاطلاع على موادها بالتفصيل وعلى تحفظات بعض الدول المشاركة عليها أو على بعض بنودها على موقع جامعة الدول العربية المشار إليه في الهوامش، وسنكتفي هنا بذكر المواد التي تحدد الحماية المقدمة للاجئين.¹⁴

تستند اتفاقية 1994 على ميثاق الحماية الدولية للاجئين 1951 وبروتوكوله في تعريفها للاجئ، مع توسيع التعريف ليشمل حالات اللجوء الناجمة عن الاحتلال والعدوان الأجنبي والكوارث الطبيعية. تورد المادة 14، إمكانيات التعاون في تقديم الحماية للاجئين بين الدول الموقعة، إلا أنها لا توضح نوع الحماية التي يتوجب على الدول الأطراف تقديمها للاجئ فيما عدا حق اللجوء

<http://www.rescue.org/sites/default/files/resource-file/Lebanon%20-13>

Policy%20Paper,%20Final%20-%20June%202013.pdf

14- يمكن الاطلاع على الوثيقتين من الموقع الإلكتروني: <http://www.lasportal.org/wps/>

wcm/connect/LAS/las/las_ar_aln/arab_legal_network_agreements/?WCM_

Page.ResetAll=TRUE

كانت تعتمد في البداية على المدخرات التي جمعتها من بيع أملاكها في العراق إلى بيع أثاث منزلها المستأجر في عمان لتغطية تكاليف معيشتها.

وتكمن المشكلة هنا في آلية قياس الحاجة وتكميمها والتي تعتمد على "وضوح الحاجة وجلائها"، ولا تأخذ بعين الاعتبار وضع اللاجئين العراقيين. ومن الجدير بالذكر أن الكثير من العراقيين الذين لجأوا إلى الأردن بعد 2006 ينتمون أصلاً إلى ما كان يشكل الطبقة الوسطى التي تضم موظفي الدولة إضافة إلى الأطباء والأكاديميين. وبحسب مسح لمنظمة فافو النرويجية 2007: "60% من العراقيين (نساء ورجال) الذين لجأوا للأردن خلال سنتي 2006-2007 والذين تزيد أعمارهم عن 16 عاماً يحملون شهادات جامعية".¹⁷ إلا أن هذا الرأس-مال البشري بقي غير مستغل (إلا في حالات قليلة كأساتذة الجامعات والأطباء في بعض التخصصات) نظراً للقيود المفروضة على عمل اللاجئين في الأردن، وتعتمد 75% من الأسر على التحويلات التي تصلهم من أقارب في الخارج، و42% من هذه التحويلات تصل من العراق، وفي معظم الأحوال من فرد من الأسرة اختار البقاء للعمل في العراق رغم المخاطرة والتهديد. ومع طول فترة اللجوء، نفذت معظم المدخرات وتراجعت مصادر التحويلات وبدأت الكثير من الأسر تعاني من الفقر (6: De Bel-Air, 2009).¹⁸

في سؤال وجهناه إلى مسؤول في المفوضية عن إحدى الحالات التي تم فيها إيقاف المساعدة المالية الطارئة emergency cash التي تم فيها إيقاف المساعدة المالية الطارئة assistance عن أسرة عراقية نظراً لأن تقييم الباحث لوضعها أشار إلى أن الأسرة ليست فقيرة بالشكل الكافي الذي يؤهلها للحصول على المساعدة، وكان السبب أن لديهم ابنة تدرس في كلية جامعية متوسطة. جاء جواب مسؤول المفوضية: "من الطبيعي أن نوقف المساعدات عن هذه الأسرة، هل تعرفين كم عدد المواطنين الأردنيين الذين لا يمكنهم إرسال بناتهم وأبنائهم إلى الجامعة؟ هل تريدني أن أعطيها المال لترسل ابنتها إلى الكلية، بينما لا يجد لاجئ آخر المال لشراء الطعام؟"¹⁹ في حالة هذه الأسرة التي تعرفت عليها الباحثة عن قرب لم يجد الأب وهو يحمل درجة الماجستير في القانون عملاً في الأردن، وكانت الأم تقوم بأعمال مختلفة لتأمين قوت الأسرة بعد أن استنفذت مدخراتها التي جمعتها من بيع أملاك الأسرة في العراق، وتمكنت

كبير منهم حصل على الجنسية الأردنية التي منحتهم الحقوق المدنية. ووقعت الحكومة الأردنية على مذكرة تفاهم مع المفوضية سنة 1998، تضع الأسس للتعاون في تقديم الحماية والمساعدات للاجئين وطالبي اللجوء (غير الفلسطينيين). ومنذ 2007 أو ما يسمى بأزمة اللاجئين العراقيين في الأردن، عززت المفوضية شراكتها مع الحكومة عبر وزارة التخطيط والتعاون الدولي. ويشمل التنسيق مع أكثر من خمسين منظمة غير حكومية دولية ومحلية ومنظمات للأمم المتحدة لتقديم الخدمات اللازمة للاجئين.

تنطلق مذكرة الأردن من التعريف الدولي للاجئين (المادة الأولى) وتورد آليات التنسيق مع المفوضية لتأمين خدمات الحماية الخاصة بالتقاضي والعمل والمساعدات المالية للمسكن والغذاء والعلاج. بالمقابل تحدد المذكرة بوضوح أن الأردن يقدم الحماية المحددة بمواد المذكرة على أساس مؤقت مدته ستة شهور، وأن مسؤولية التوصل إلى حل دائم يقع على عاتق المفوضية (المادة الخامسة). أي أنه، وبموجب المذكرة، يُسمح للاجئين المسجلين في المفوضية بالبقاء في الأردن لمدة ستة شهور بعد الاعتراف بهم كلاجئين يتوجب خلالها أن تقوم المفوضية بإيجاد حل دائم لهم. وفي حال انتهت الإقامة الممنوحة للاجئ يتم معاملته معاملة الأجنبي الذي لا يحق له البقاء في البلد دون تصريح إقامة مدته عادة سنة واحدة. ويلجأ بعض اللاجئين لشراء تصاريح إقامة تحت بند الاستثمار تسمح لهم بالعمل والسفر. في حين يعمل معظم اللاجئين العراقيين (والسوريين) في الأردن بشكل غير قانوني.¹⁵

لا ينعكس البعد المؤقت والطارئ للحماية على إجراءات الإقامة والعمل فقط، بل يؤثر على حصول اللاجئين على المساعدات الإنسانية التي تشمل المساعدات الغذائية والمساعدات النقدية أو ما يسمى cash assistance، والمساعدات الصحية... إلخ. خلال بحث ميداني تم إجراؤه في الأردن خلال سنوات 2010-2011،¹⁶ تبين أن قبول اللاجئ العراقي في حيز الحماية الإنسانية لا يتم تلقائياً، وإنما يتطلب الدخول في عملية قياس للحاجة profiling لتحديد مدى استحقاقه للمساعدة الطارئة والحماية المؤقتة، وبذلك تم استثناء عدد غير قليل ممن كانوا يحتاجون المساعدات نظراً لعدم توفر "الكمية المطلوبة من الحاجة" vulnerability حسب معايير قياس الحاجة التي وضعتها الجهات الإغاثية بمساعدة الأكثر فقراً من العراقيين. مما اضطر بعض الأسر التي

17- Fafo/ DoS/ UNFPA. (2007). Iraqis in Jordan: Their Number and Characteristics. Amman

18- De Bel-Air, F. (2009). 'Iraqis in Jordan since 2003: What Socio-Political Stakes?'. CARIM Research Reports 2009/10. European University Institute: Robert Schuman Centre for Advanced Studies

19- من مقابلة مع مسؤول مشاريع في المفوضية أجريت بتاريخ 23 شباط-فبراير 2011.

15- تنشر وزارة العمل الأردنية قائمة بالمهن والأعمال التي لا يسمح بمزاوتها إلا للمواطن الأردني.

16- معظم البيانات الخاصة بهذا القسم "اللاجئون العراقيون في الأردن"، جمعت خلال عمل الباحثة لورا عدوان مع اللاجئين العراقيين في الأردن لغرض بحث أكاديمي لنيل درجة الدكتوراه في الأنثروبولوجيا الاجتماعية من جامعة بيرغين في النرويج.

ابنتهم (بعد أن انتظرت عامين للالتحاق بالجامعة) من التسجيل في كلية جامعية متوسطة لأن تكاليفها أقل، وذلك بمساعدة مالية بسيطة من قريب للعائلة يعيش في أوروبا. وقد ازداد حال الأسرة سوءاً مع إيقاف المساعدة المالية، وتأخر تخرج ابنتهم من الكلية إثر طردها من قاعة الامتحان نتيجة تأخرها عن سداد القسط الدراسي.

ومع ذلك سؤال موظف المفوضية الوارد في الفقرة السابقة مهم، ليس لأنه يجيب عن أسئلة الكثير من الأسر العراقية التي يتم إيقاف معونتها المادية لأسباب مختلفة، ولكن لأنه يدفعنا إلى التفكير في تعريف اللاجئين وحقوقه والمسؤوليات المترتبة على المنظمات الدولية لحمايته. لم يعامل العراقيون الذين أجبروا على مغادرة بيوتهم نتيجة الغزو الأمريكي البريطاني للعراق سنة 2003 كلاجئين إلا بعد 2007 حين أعلنت المفوضية "منح صفة اللاجئين لكل الرعايا العراقيين القادمين من وسط وجنوب العراق ممن سعوا للحصول على اللجوء في الأردن وسوريا ومصر وتركيا ولبنان". إلا أن هذا لا يلزم الدول التي ليست طرفاً في اتفاقية 1951 الخاصة بوضع اللاجئين. وقد أسفر هذا الوضع عن ازدياد معاناة العراقيين التي تتبعت منظمة هيومن رايتس واتش جزءاً منها في تقرير طويل أسمته The Silent Treatment أو "الاستجابة الصامتة"²⁰. وفي سنوات 2010-2011 حين جمعت المواد التي نوردها في هذه الدراسة، كانت الاستجابة بالنسبة للجوء العراقي لا تزال صامتة في الغالب إلا فيما يتعلق بالمساعدات في مجالات الصحة والتعليم. وبغياب الخطط لتقديم برامج مساعدات ملائم، تم استثناء الكثير من العراقيين من حيز الحماية وتركوا وحدهم ليحاولوا تدبير ما أمكن من المساعدات باللجوء إلى الأقارب وطرق أبواب المساعدات حيث وجدت والتحايل أحياناً أخرى.

تبرر المفوضية والمؤسسات الشريكة العاملة معها آليات قياس وتكميم الحاجات لحرصها على أن لا يُساء استخدام برنامج المساعدات، وهذا قد يحصل أحياناً، كما يدور في أحاديث اللاجئين وموظفي الإغاثة: "هناك حالات يقوم فيها عراقيون "أثرياء" باستئجار شقة غير صالحة للسكن في أحد الأحياء الفقيرة في ما يدعى بـ عمان الشعبية ويقومون بتأثيرها بعفش رخيص ويلبسون كالشحاذين كي يفوزوا بالحصول على المساعدة المادية الطارئة أو ما يسميه اللاجئون "الراتب". مع العلم أن عدد اللاجئين العراقيين الذين كانوا يتلقون المساعدات المادية لم يتجاوز 5000 لاجئ ولاجئة (وفقاً لمقابلة أجريت مع المفوضية في شهر أيار-

20- تشير العديد من الدراسات والتقارير إلى الصمت والإهمال وغياب المساعدات الإنسانية للاجئين العراقيين مقارنة بحالات أخرى من اللجوء الناجم عن الحروب. أنظر/ي مثلاً إلى: Chatelard 2003, 2008, 2009; Harper, 2008; Human Rights Watch, 2006; (Leenders, 2009; Peteet, 2007, 2010

مايو 2011). وتبلغ قيمة المساعدة المادية الطارئة في الشهر 70 دينار أردني للشخص (99 دولار أمريكي)؛ أو 180 دينار أردني (254 \$) لعائلة مكونة من ثلاثة أفراد، ولا تتجاوز 260 دينار أردني (367 \$) للعائلة التي يزيد عدد أفرادها عن الثلاثة. أي أن نسبة من يتلقون المساعدة المادية الطارئة صغيرة مقارنة بالعدد المعلن للاجئين العراقيين حينها في الأردن (500000 لاجئ ولاجئة)، وهي أقل من نسبة اللاجئين المسجلين في المفوضية والبالغ عددهم 21857 عراقي سنة 2010 حسب بيانات المفوضية.

من أجل الدخول إلى حيز الحماية، يجب أن يعيد العراقيون انتاج حاجاتهم ضمن المعايير التي تتبعها منظمات الحماية لقياس حاجات اللاجئين الانسانية، وهي تقاس عادة بالمقارنة مع "حاجات الأفراد الأكثر فقراً في المجتمع المضيف" كما عبرت عنها الباحثة Harrell-Bond المختصة بدراسات اللاجئين: "يتم توزيع المساعدات بشكل متساوي بحيث تضمن أن نصيب الفرد من المساعدة لن يبلغ من الكرم درجة تجعل اللاجئين يبدوون بوضع أفضل من وضع أفراد المجتمع المضيف"²¹. وقد بررت الباحثة أسباب لجوء الجهات المانحة في الدول المضيفة إلى هذا المعيار من خلال حالات اللاجئين التي درستها في أفريقيا في الثمانينات؛ بأن الهدف هو منع اللاجئين الجدد من الاستقرار في البلد المضيف، والحيلولة دون تشجيع لاجئين جدد للانجذاب لعبور الحدود. ولا تزال هذه المبررات موجودة لدى الدول التي تخشى تدفق المزيد من اللاجئين إليها، مثل حالة الدول العربية عموماً. لكن كيف تؤثر اجراءات قياس الحاجة على أوضاع اللاجئين المستهدفين بعمليات الحماية؟

عملياً، استخدام هذه المعايير لاختيار المشمولين في حيز الحماية من العراقيين، يعني أن عليهم بذل جهود مضاعفة لإثبات حاجتهم للمساعدة بما ينطوي في كثير من الأحيان على مزيد من الإفقار؛ فحاجة اللاجئين يجب تقليصها لتصبح مساوية لحاجات الفئات الأكثر فقراً من الأردنيين (المجتمع المضيف). يبرز في هذه الحالة بوضوح التناقض الناجم عن ربط عملية المساعدة الإنسانية للاجئين بتحقيق التنمية في البلد المضيف؛ وتعكس تجارب اللاجئين أن النتيجة المتحققة من المساواة والعدالة في توزيع الدعم حسب هذه المعايير هي تحقيق مساواة في الفقر بين اللاجئين والفئات الأكثر فقراً في المجتمع المضيف.

الآثار المترتبة على البعد المؤقت للحماية: تبرر الحكومة الأردنية البعد الطارئ للحماية بسبب انعدام القدرة والنية لديها لاستيعاب المزيد من اللاجئين في الأردن. وجاءت استجابة المفوضية والمناحين

21- Harrell-Bond, B. E. (1986). Imposing Aid: Emergency Assistance to Refugees. Oxford: Oxford University Press. Page 19

الصرخة الغاضبة للمرأة: «إذا كانوا لا يملكون تكلفة العلاج، لماذا يمدوننا بفحص ماموغرام مجاني؟ حياتي لم تكن سهلة أبداً قبل حضوري لتلك الدورة، ولكنها تحولت اليوم إلى جحيم؟»

في السنوات التالية، تناقص التمويل المخصص للعراقيين مع بروز أزمات لجوء جديدة، واضطرت العديد من المنظمات لايقاف خدماتها للعراقيين أو تقليصها.

ثانياً: اللاجئين السوريين في لبنان-تزايد في العدد وتضييق في حيز الحماية

يستضيف لبنان بالإضافة إلى الموجات الأخيرة من السوريين والعراقيين لاجئين فلسطينيين. وهو لم يصادق على الوثيقة الخاصة بحماية اللاجئين لسنة 1951. وبحسب وثيقة التفاهم بين لبنان والمفوضية فإن لبنان ليس بلد لجوء وبالتالي الحل الوحيد المقبول بالنسبة للاجئين المعترف بهم دولياً من قبل مؤسسات كالأونروا والمفوضية هو إعادة التوطين في بلد ثالث. ونظراً لغياب إطار الحماية القانونية ولتجنب الترحيل والتقليل من الاعتقالات، تم التعامل مع اللاجئين (من غير الفلسطينيين)²³ إلى لبنان عبر مذكرات التفاهم بين الحكومة اللبنانية والمفوضية. وموجب القانون يقبل الأمن العام بقاء السوريين الداخلين إلى لبنان عبر الحدود القانونية بإقامة أولية مدتها 6 شهور، قابلة للتجديد لفترة 6 شهور إضافية، ولكن ليس كلاجئين وإنما بانتظار عودتهم إلى سوريا أو إعادة توطينهم إلى بلد ثالث: ويعد الخيار الأخير غير متوفر إلا بالنسبة لعدد قليل من مقدمي الطلبات السوريين وبشروط خاصة بكل بلد يوفر اللجوء لأعداد محددة من اللاجئين مثل ألمانيا والسويد والنرويج.²⁴ وتشكل مسألة تجديد أوراق الإقامة مشكلة أخرى، إذ بعد انقضاء الإقامة الأولية والتجديد الأول المجاني لتصاريح الدخول لستة شهور، يتوجب على كل فرد من أفراد الأسرة أن يجدد أوراقه لدى الأمن العام مقابل رسوم تجديد قدرها 200 دولار، أو الخروج ثم الدخول من جديد إلى لبنان، ويندر أن تتوفر هذه الرسوم لغالبية الأسر السورية الفقيرة، كما أن الأسر الخائفة من الخروج والعودة عبر الحدود لتجديد أوراقها مجاناً، تجد نفسها بوضع حرج وتتراكم رسوم التجديد

الآخرين لترتب تنفيذ برامج المساعدات الطارئة عبر مؤسسات أردنية حكومية وغير حكومية على أساس التعاقد بمشاريع، بحيث تشرف المفوضية على تنسيق الخدمات المقدمة للاجئين على أساس "كمية الحاجة". وهذا يعني أن جزء كبير من الميزانية المخصصة لحماية العراقيين يُصرف لتغطية النفقات الإدارية واللوجستية للمنظمات الشريكة للمفوضية ومؤسسات الحكومة الأردنية بدلاً من استغلالها لتوسيع حيز الحماية للعراقيين. في هذا السياق تنتقد Chatelard الأجندة الإنسانية المحدودة في التعامل مع أزمة اللاجئين العراقيين المستمرة والتي كما تصفها لها امتدادات زمنية في الماضي في عدة دول في العالم: «الأجندة الإنسانية تخدم مصالح الحكومة الأردنية أكثر مما تخدم مصالح العراقيين الذين لم يتبق لديهم من الخيارات سوى البحث عن الأمان والمستقبل خارج بلدهم».²²

بالإضافة إلى محدودية المساعدات، فإن البعد الطارئ في تقديمها له آثار سلبية على العراقيين وعلى المنظمات الإنسانية وموظفيها. يأتي التمويل المخصص لتغطية الحاجات الملحة للاجئين بصيغة مشاريع مؤقتة، كما ذكرت منسقة مشاريع في إحدى المنظمات التي تعمل في مجالات تقديم الخدمات لذوي الاحتياجات الخاصة: «هناك نسبة مرتفعة لذوي الاحتياجات الخاصة بين العراقيين. والمشكلة أن المفوضية تعمل بناء على خطط طوارئ بينما تحتاج بعض الخدمات للاستمرارية، مثل العلاج الطبيعي والتعليم الخاص، فهي ليست خدمات تقدم مرة واحدة وتنتهي حاجة المستفيد منها؛ كأن تقدم كرسي متحرك لشخص عاجز، يجب أن نستمر في تقديم الخدمات لمن يحتاجونها».

وتزداد الأمور صعوبة حين تتعلق المساعدة بالأشخاص الذين يعانون من أمراض مزمنة كحالة امرأة عراقية في العقد الرابع من عمرها دعيت للمشاركة في دورة ممولة من منظمة عالمية تهتم بقضايا الصحة حول «الكشف المبكر لأمراض السرطان»، وفي نهاية الدورة حصلت كل مشاركة على منحة لتغطية فحص سرطان الثدي بالأشعة الماموغرام. ذكرت المرأة أنها لم تهتم لأمر الكشف لأنها لم تشعر بأعراض غير طبيعية ولكنها فوجئت بنتيجة الفحص التي أظهرت وجود أورام وأبلغها المركز بضرورة إجراء عملية سريعة لفحص طبيعة الورم واستئصاله. اتصلت المرأة بالباحثة الاجتماعية التي دعتهما للدورة التدريبية طالبة منها المساعدة، لكن الباحثة أجابتهما بأن المشروع مصمم لتغطية تكاليف فحص الماموغرام وأن العلاج ليس جزءاً من أهداف المشروع ونصحتهما بالاتصال بجهات أخرى يمكن أن تدعمهما. من الصعب نسيان

Chatelard, G. (2008). 'Constructing and deconstructing 'the Iraq refugee -22 crisis': paper presented at the conference of the International Association of Contemporary Iraqi Studies, SOAS, London, 16-17 July 2008

23- هناك صعوبات متزايدة في دخول اللاجئين الفلسطينيين القادمين من سوريا إلى لبنان، وفي الفترة الأخيرة لم يعد يسمح بالدخول إلا لمن يبرزون دليلاً على قيامهم بترتيبات سفرهم عبر لبنان على اعتبار أن لبنان نقطة ترانزيت فقط، ومن مقابلة غير رسمية في شهر أبريل 2014 مع أسرة من أصل فلسطيني عبرت الحدود السورية للبنان للسفر إلى ألمانيا، ذكرت أنه حسب الإجراءات لا يمكنهم عبور الحدود السورية إلى لبنان إلا حين يتبقى ثمانية ساعات لموعد مغادرة رحلتهم للأراضي اللبنانية.

Boston University School of Law (2014). 'Protecting Syrian Refugees: -24 Laws, Policies, and Global Responsibility Sharing. Available online

بحيث أصبحت الكثير من الأسر تحتاج إلى مساعدة مالية ضخمة لتجديد أوراق إقامتهم. وهذا يدفع الكثير من اللاجئين إلى تجنب الحركة والتنقل بهدف حماية أنفسهم من التعرض للمساءلة مما يضيق حيز الحياة أمام البعض بما لا يتجاوز حدود الغرفة المستأجرة أو الخيمة.

وعلى الرغم من اعتماد سياسة الحدود المفتوحة في بداية الأزمة، والاعتراف بصفة النازح التي تمنحه المفوضية للاجئين السوريين اعتباراً من آب-أغسطس 2012، إلا أن التقارير تشير إلى أن اللاجئين خلال العام 2013 صاروا يواجهون صعوبات متزايدة في عبور الحدود. (أنظر/ي، تقرير ألف، 2013: 12).²⁵ وتشير الدراسات إلى أن مذكرة التفاهم 2003 لا تنطبق على اللاجئين السوريين، ولا تشمل سوى اللاجئين الذين دخلوا البلاد بعد دخول المذكرة حيز التنفيذ. توفر المذكرة الموقعة مع الحكومة اللبنانية حيزاً ضيقاً للحماية، وهذا يعكس أيضاً في التقارير التي تصف أوضاع اللاجئين التي تتحدث عن ازدياد حالات الخوف والتمييز بين اللاجئين في لبنان نتيجة للعوامل السياسية والحساسية الديموغرافية والتي ترفع منسوب القلق بين المجتمع المضيف واللاجئين (خاصة حين يتعلق الأمر بالسوريين في لبنان) وبالتالي تسهم في تقليص حيز الحماية الضيق أصلاً. وتذكر المفوضية في خطة عملها لسنة 2013 أنها تستمر في محاولتها للتوصل إلى مذكرة تفاهم جديدة مع الحكومة اللبنانية، بحيث يتم التوصل إلى نقاط اتفاق مع الحكومة اللبنانية تتعلق باستقبال اللاجئين والقرار بشأن تحديد وضعهم القانوني، واستصدار تصاريح الإقامة المؤقتة، وفيما يتعلق بالحلول الدائمة والتبادل المنتظم للمعلومات حول اللاجئين، وعقد التدريبات المشتركة وتعزيز القدرة على الاستجابة لحاجات اللاجئين (1، 2013، UNHCR). ولكن لم يتم التوصل إلى صيغة جديدة لليوم (وفقاً لسؤالنا للمفوضية).

بسبب غياب الفرصة لتحسن الوضع في بلادهم الأصلية تعيش النسبة الأكبر من اللاجئين السوريين في لبنان في ظروف صعبة نتيجة قلة خدمات الإغاثة. وفي الغالب لا يمكن الحديث عن الجانب الاغاثي بمعزل عن الصيغة القانونية التي تضمن حصول الشخص (اللاجئ أو طالب اللجوء) عليها في البلد المضيف. تقنياً يُسمح عادة للاجئين باستخدام الخدمات العامة، لكن يواجه من تنقصه الوثائق أو ورقة تسجيل المفوضية قيوداً في الوصول إلى الخدمات، خاصة في حالة الأطفال الذين لم يتمكن أهاليهم من إحضار الوثائق الثبوتية الخاصة بهم أو حديثي الولادة الذين يولدون في البلد المضيف ويستغرق تسجيلهم وقتاً. وبدون شهادات ولادة، يجد الأطفال صعوبة للتسجيل في المدارس والحصول على الرعاية

الصحية، وغيرها من الخدمات. في تقرير لمنظمة الصليب الأحمر الدولية، تبدي المنظمة قلقها حيال اللاجئين غير المسجلين خاصة في المناطق الريفية التي تقع بعيداً عن مراكز التسجيل وتواجه النساء اللاجئات عادة صعوبة في السفر لوحدهن، مما يؤدي إلى ضياع حقوق النساء في الحصول على المساعدة سواء من الحكومة اللبنانية أو المفوضية (IRC, June 2013).²⁶

هناك آثار أخرى تترتب على غياب الجانب القانوني للحماية، حيث يتعرض اللاجئ لمحاولات استغلال ترافقها محاولات عنف، وغالباً لا يجد اللاجئ جهة تحميه وتحصل له حقوقه. كأن يستغل بعض المشغلين اللاجئين، بتشغيلهم دون مقابل، مفترضين أن اللاجئين لن يلجأوا للشكوى للشرطة أو جهة قانونية أخرى لخوفهم من وضعهم غير القانوني أساساً. وبالنسبة للتعليم والصحة، سمحت السلطات للاجئين بالالتحاق بالمدارس الحكومية، لكن هناك الكثير ممن لم يتمكنوا بسبب عدم توفر شواغر، وتكاليف التسجيل والكتب. وتقدم المفوضية وشركائها من الوكالات الدولية معونات تتعلق بالعلاج، ولكنها لا تشمل كافة التكاليف التي قد تعجز بعض الأسر عن تغطيتها، وأكبر المعاناة تتركز لدى الأسر التي يعاني أحد أفرادها من أمراض مزمنة تحتاج لتكاليف علاج مستمرة وأحياناً عالية، فيضطر أفرادها إلى جمع التبرعات من أكثر من مصدر.

من بين المساعدات التي تقدمها المفوضية مساعدات في مجالات الخدمات المجتمعية، ودعم الأسرة لتأمين احتياجاتها المنزلية، مساعدات غذائية ونقدية، التعليم، الرعاية الصحية، خدمات استشارية وقانونية (تتضمن التدخل مساعدة اللاجئين الموقوفين في قضايا تتعلق بمخالفة الأنظمة كعمل بلا تصريح أو مخالفة في الاقامات). إلا أن حجم المساعدات لا يكفي ليضمن الحماية لجميع اللاجئين. فتلجأ المفوضية والمناحين الآخرين إلى معايير تحدد هذه الخدمات ومن يستحقها. بعملية شبيهة بإجراءات قياس حاجة اللاجئين العراقيين في الأردن.

على سبيل المثال، أجرى برنامج الأغذية العالمي WFP عملية تحديد الملامح" أو profiling بتمويل من دائرة المساعدات الإنسانية والحماية المدنية التابعة للمفوضية الأوروبية بهدف تحديد معايير الفئات المستضعفة التي سيتم الاستناد إليها عند استهداف المجموعات. وتصف التقارير أنه تم إدخال الصيغة النهائية لهذه الملامح إلى قاعدة البيانات البيولوجية لدى المفوضية، مع نسب أهمية معينة لكل ملامح بهدف تصنيف الأسر السورية

http://www.rescue.org/sites/default/files/resource-file/Lebanon%20-26 Policy%20Paper,%20Final%20-%20June%202013.pdf

25- ألف، جمعية «ألف» -تحرك من أجل حقوق الإنسان. (أيلول 2013). عامان على الأزمة: اللاجئون السوريون في لبنان.

اللاجئة وفقاً لمستوى ضعفها. مع السماح باستثناء بعض الأسر مثل تلك التي تتضمن أطفالاً ومسنين والأسر التي تعيلها نساء من بين معايير أخرى.

ومع إصرار الحكومة اللبنانية على سياسة «لا للمخيمات» no-camp policy وفي ظل ارتفاع أجور السكن والنقص في المساكن المتوفرة التي يمكن إعادة تأهيلها لاستقبال اللاجئين خاصة مع طيلة فترة اللجوء، يلجأ بعض اللاجئين إلى تأمين المسكن بشكل غير رسمي: في مناطق زراعية وأبنية غير مستعملة يعاني ساكنيها من ضعف في المرافق الصحية. إضافة إلى ما ذكر، سجلت التقارير حالات عديدة من العنف الممارس على اللاجئين تدخل في سياق المتاجرة بالبشر مثل المتاجرة بالجسد والأعضاء بالإكراه والإجبار وأحياناً عبر استغلال حاجة الأشخاص وضعفهم. وتشير جمعية «ألف» إلى تعرض النساء والفتيات الصغيرات إلى استغلال ظروفهم المادية والنفسية والمعيشية لإقناعها بزواج يكون غالباً قسري. إضافة إلى ادعاءات بالاغتصاب والتحرش الجنسي لا يمكن التحقق من صحتها بسهولة ومعظم ضحاياها لا يلجأ للقضاء أو مراكز الخدمة العامة بسبب المحرمات الثقافية. وموازاة ذلك، تلجأ سوريات في لبنان إلى العمل الجنسي sex work أو ما يدعى بالدعارة كوسيلة لكسب دخل هنّ بأمس الحاجة إليه (ألف: 29-31).

ويمكن تلخيص بعض الإشكاليات المتعلقة بتوفير الحماية للاجئين السوريين في لبنان بمايلي (وتنطبق هذه الاشكاليات على حالات أخرى من اللجوء الحضري، مثل حالة اللاجئين العراقيين في الأردن وغيرها):

1. صعوبة حصر أعداد اللاجئين وأماكنهم، حيث لا تتوفر أرقام دقيقة لأعداد اللاجئين في المناطق بسبب أكثر من عامل: المشكلات القانونية في التسجيل، والتدفق المستمر للاجئين. في معظم الأحيان تأتي الأرقام من أكثر من مصدر، إضافة إلى إشكالية التصنيف، حيث لا يتمتع جميع اللاجئين بنفس الصفة كما أنهم أساساً لا يبادرون جميعاً بالتسجيل في المفوضية كلاجئين. هناك لاجئين فلسطينيين كانوا مقيمين أصلاً في سوريا وتقدر بعض التقارير عدد الداخلين منهم للبلد بـ 80 ألف والعائدين اللبنانيين الذين يقدر عددهم بـ 49 ألف²⁷ وتلجأ أطراف معينة إلى تضخيم أو تقليل الأرقام نتيجة دوافع سياسية أو تمويلية. يشكل

هذا صعوبة للجهات التي تقدم الخدمات للاجئين حيث أن توفر أعداد دقيقة للاجئين يمكن أن يساعد الجهات الداعمة في تحديد كمية المساعدات والترتيب لآلية توزيعها ومن ثم تحديد نوعية الحاجة وتلبيتها قدر الإمكان. ويزيد الأمر صعوبة نظراً لطبيعة اللجوء الحضري في المدن حيث يتوزع عادة اللاجئين على أكثر من تجمع مدني وقروي، ويكونون عادة متنقلين مما يصعب على الجهات المعنية حصرهم.

2. نقص الموارد اللازمة: يشكل التدفق الكبير للاجئين عبئاً كبيراً على اقتصاديات الدول المضيفة والبنية التحتية والموارد. وتعتمد أغلب الدول على تمويل دول مانحة للتخفيف من عبء اللاجئين. ويلجأ المانحون إلى وضع شروط تقييد المساعدات بدرجة الحاجة، أي تحديد معايير لحجم الحاجة بحيث لا يحصل على المساعدة إلا الأكثر حاجة أو الفئات الأكثر عرضة للانكشاف، مما يخلق صعوبة كبيرة لدى الأسر التي تكون أيضاً في حاجة ملحة لكن لا تتوفر لديها المعايير بصورة مرئية وصارخة.

3. غياب آليات لمواجهة عبء اللجوء والمشاكل الأخرى التي تترتب عليه. نظراً لغياب إطار قانوني للحماية في الدول المضيفة، تقتصر الحماية على الجانب الاغاثي وتتولى إدارتها المنظمة الدولية العاملة في البلد عبر التنسيق مع منظمات دولية أخرى ومنظمات غير حكومية وأحياناً جهات حكومية في البلد المعني. ونظراً لتشعب عملية إدارة المشكلة وتتداخل الجهات والمسؤوليات، تضع كثير من الجهود والأموال في الطريق وما يصل للاجئين في النهاية لا يذكر على الرغم من أهميته للاجئ.

ثالثاً: اللاجئين الفلسطينيين في غزة- تفويض الأونروا: مساعدات إغاثية وليس حماية

من الجدير بالذكر أن تفويض وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين يتمثل فقط في تقديم الإغاثة، ولا يشمل إلا حيز ضئيل منه الحماية. تم تأسيس الأونروا بموجب القرار رقم

الفقر (2 دولار باليوم) 87.7% من سكان غزة.³⁰ في حين تبلغ نسبة اللاجئين في قطاع غزة حوالي 67% حسب بيانات جهاز الاحصاء المركزي الفلسطيني لعام 2013.

واجه قطاع غزة ثلاثة حروب طاحنة خلال فترة لا تتجاوز ست سنوات فيما يستمر الحصار على هذا القطاع منذ أكثر من سبع سنين، وبالرغم من تعهدات المجتمع الدولي بإعادة الإعمار إلا أنه لم يتم الإيفاء بالكثير من هذه التعهدات، وحتى بالنسبة لما تم اعماره في السنوات السابقة، فإن سلطات الاحتلال الإسرائيلي أعادت تدميره في العدوان الأخير (2014). ومن المتوقع أن ما تقرّر منحه لغزة من أموال إعادة الإعمار مؤخرًا، ستفشله أيضاً الآليات والتعقيدات التي تضعها سلطات الاحتلال الإسرائيلية؛ فحسب بيان صدر عن منظمة أوكسفام البريطانية في ظل القيود الحالية، فالعملية ستسغرق 50 عامًا لبناء 89 ألف منزل جديد و226 مدرسة، ومرافق صحية والبنية التحتية للمصانع والمياه والصرف الصحي التي يحتاجها الغزيون.³¹ وبينما يجري تجاهل هذه الوقائع وإعادة التفاوض على شروط الحصار نفسه بدلاً من إنهائه ستظل غزة قابلة للانفجار، لأن المال الذي يتم رصده في مؤتمرات إعادة الإعمار ليس هو الحل السحري لكل مشاكل قطاع غزة. فيما تؤكد تقارير الأمم المتحدة أن غزة لن تكون مكاناً صالحاً للعيش بحلول العام 2020.³² وللأسف يستمر تجاهل الدمار في غزة بينما يجري التركيز على آليات تخضع السكان لمزيد من السيطرة والمراقبة ومنع دخول مواد الاعمار المقترحة للقطاع. ومن جانب آخر من المتوقع أن تتعكس أجواء المصالحة الفلسطينية (إذا تمت بنجاح) إيجابياً على سكان قطاع غزة وأن تطوي سنين من الانقسام السياسي، لكن تبقى التخوفات قائمة بعدم استمرار عمل حكومة التوافق والعودة مرة أخرى إلى حالة حكومتين منفصلتين في ظل حالة الاستقطاب والتجاذبات الدولية والإقليمية التي تلقي بظلالها على القوى السياسية الفلسطينية.

مبادرات ذاتية من قبل اللاجئين لتأمين الحماية لأنفسهم ولعائلاتهم

مع ضيق حيز الحماية المتوفر للاجئين، يستمر اللاجئون في البحث عن وسائل للبقاء، سنذكر بعضها باختصار:

- الاعتماد على الروابط العائلية والأسرية والتعاون في تأمين الاحتياجات اللازمة وتخفيف تكاليف

<http://www.undp.ps/ar/12/pub/ffgar07.pdf> - 30

http://www.oxfam.org/en/pressroom/pressreleases/2014-10-10/money-pledged-gaza-donor-conference-could-take-decades-reach?utm_source=oxfam&utm_medium=jb9&utm_content=redirect

<http://www.lajeen-db.ps/ar/?p=8740> - 32

302 الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 8 كانون الأول 1948 بهدف تقديم برامج الإغاثة المباشرة والتشغيل للاجئين الفلسطينيين. وبدأت الوكالة عملياتها في الأول من شهر أيار عام 1950. وفي غياب حل لمسألة لاجئي فلسطين، عملت الجمعية العامة وبشكل متكرر على تجديد ولاية الأونروا، وكان آخرها تمديد عمل الأونروا لغاية 30 حزيران 2017.²⁸ علماً أن خدمات الأونروا متاحة لكافة الذين يعيشون في مناطق عملياتها والذين ينطبق عليهم ذلك التعريف والمسجلين لدى الوكالة ويحتاجون للمساعدة. ويمكن لأبناء لاجئي فلسطين الأصليين والمنحدرين من أصلهم أيضاً التسجيل لدى الأونروا. وعندما بدأت الوكالة عملها في عام 1950، كانت تستجيب لاحتياجات ما يقرب من 750,000 لاجئ فلسطيني. أما اليوم، فإن حوالي خمسة ملايين لاجئ من فلسطين يحق لهم الحصول على خدمات الأونروا (المصدر السابق). وتواجه الأونروا ضغطاً متزايداً لتقليص خدماتها للاجئين الفلسطينيين، وينتج ذلك عن قيام بعض الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، الممول الرئيسي للأونروا، بتخفيض دعمهم لها. بالإضافة إلى المغزى السياسي الذي تسعى بعض الدول المنتفذة لبلوغه عبر إنهاء عمل وكالة الغوث الدولية دون تطبيق القرارات الخاصة بحق عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم التي شردوا منها فإن هذه السياسة وضعت الأونروا في مواجهة مباشرة مع اللاجئين حيث أدى تقليص الخدمات إلى العديد من الإضرابات والاحتجاجات تحديداً في مخيمات اللاجئين.

تشير سجلات الأونروا إلى أن عدد اللاجئين الفلسطينيين بلغ بتاريخ الأول من كانون الثاني عام 2013 نحو 5.3 مليون لاجئ ولاجئة.²⁹ وبالإضافة إلى الصعوبات العامة التي يواجهها الفلسطينيون نتيجة الاحتلال الصهيوني فإن اللاجئين يواجهون ظروفًا خاصة وصعبة سواء في الحصول على الخدمات الصحية أو تأمين السكن الملائم أو الحصول على فرص عمل.

ومع الحصار المفروض على غزة منذ سبع سنوات، وتدميرها مره كل عامين: «توشك غزة أن تصبح المنطقة الأولى في العالم التي يتم جرها بشكل متعمد إلى حالة من العوز المدقع وذلك بمعرفة وإطلاع، وحسب قول البعض، بتشجيع المجتمع الدولي.» (كارين ابو زيد، نائبة المفوض العام للأونروا). ومع ازدياد اعتماد سكان قطاع غزة على المساعدات الخارجية، يصبح مفهوم الحماية الاجتماعية شكلاً من الرفاهية فيما تبقى برامج الطوارئ الممولة غالباً من خلال المنظمات الدولية لتمنع الانهيار الكامل للأوضاع الاقتصادية، وبلغت نسبة الفلسطينيين الذين يعيشون تحت خط

<http://www.unrwa.org/ar/who-we-are> - 28
الدولية (الأونروا)

<http://www.wafainfo.ps/atemplate.aspx?id=3259> - 29

وبما أن مسببات اللجوء سياسية أساساً فإن حل المشكلة يحتاج إلى تصفية هذه الأسباب بما يتيح للراغبين من اللاجئين العودة إلى بيوتهم ووطنهم، ونظراً إلى أن الأوضاع لا تتيح إنجاز هذا الحل حالياً، نقترح التوصيات التالية:

1. تطوير ميثاق عربي لحماية اللاجئين في المنطقة العربية. وتطوير إطار قانوني محلي لتأمين شبكة حماية تُعنى باللاجئين في الدول العربية بما يضمن توفير الحماية اللازمة لهم إلى أن يتم تأمين حل نهائي للاجئين.
2. إيجاد صيغة تلزم الدول المضيفة باحترام الميثاق العربي لحماية اللاجئين (حين يتم تطويره).
3. تطوير استراتيجيات لازاحة أولويات التعاون الإقليمي المقترح من قبل المجتمع الدولي على الدول العربية باتجاه مواجهة الأسباب التي تنتج مشكلات اللجوء وليس التعامل مع آثارها فقط.
4. في ظل غياب آليات لايقاف الأسباب التي تؤدي إلى إنتاج المزيد من الحروب واستمرار القيود على دخول اللاجئين من قبل الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية التي تتمتع بقدرة أكبر على استقبال اللاجئين، يتطلب الوضع الطارئ وضع خطط محلية في كل دولة للبحث عن آليات لمواجهة تدفق اللاجئين وحمايتهم تتضمن البحث في تطوير صيغة قانونية تضمن توفير حماية للاجئين في دول الجوار بما لا يعرضه للمساءلة والترحيل من قبل الأجهزة الحكومية.

5. العمل على تحقيق تنسيق عربي مشترك على مستوى هيئات المجتمع المدني لتشكيل لجنة حماية اللاجئين، تراعي الطرف الخاص للدول التي تنتج لاجئين والدول المضيفة، بحيث تعمل على التقليل من التنافس على الموارد المحدودة في البلد المضيف بين فقراء البلد والمهمشين أصلاً وبين اللاجئين، وتحقيق الاستفادة من الخبرات والموارد البشرية للاجئين ما أمكن. ويمكن كذلك لمؤسسات المجتمع المدني أن تلعب دوراً أكبر في التخفيف من حالة الاحتقان والعداء تجاه اللاجئين وهو شعور أخذ بالازدياد في بعض الدول المضيفة وتغذيته أحياناً بعض وسائل الإعلام نتيجة الصراعات السياسية أو تحت مسميات الطائفية.

الاجار، حيث يلجأ العديد من العراقيين أو السوريين إلى السكن مع أقارب لهم في كل من الأردن ولبنان. وأحياناً يتم الترتيب لبقاء فرد من أفراد الأسرة في البلد الأصل في حالة قدرته على الاستمرار بالعمل، ليتمكن من ارسال المال لأسرته اللاجئة في البلد المجاور.

• اللجوء عبر البحار أو الهجرة «غير الشرعية»: عندما فشلت الدول المستضيفة في الجوار (الإقليم) في توفير الاحتياجات الأساسية للاجئين، بدأ البحث عن طريق إلى أوروبا يتجاوز التعقيدات والبيروقراطية الغربية في التعامل مع طلب اللجوء الرسمي، إلا أن ذلك أوقع الكثير من اللاجئين للاستغلال من قبل المهربين ومافيا التهريب التي نشطت في البحر الأبيض المتوسط. يشار إلى أن عدد اللاجئين السوريين الذين استقبلتهم دول الاتحاد الأوروبي لم يتجاوز 60 ألف لاجيء، بينما بلغ عدد اللاجئين السوريين الذين حصلوا على توطين سنة 2013 في الولايات المتحدة الأمريكية 36 شخصاً من بين أكثر من 135000 طالب للجوء بحسب تقرير صادر في نيسان 2014 عن Middle East Monitor، الذي ذكر أيضاً أن العدد الكلي للأشخاص الذين حصلوا على توطين في الولايات المتحدة الأمريكية منذ بداية الأزمة السورية بلغ 121 فقط.³³

خاتمة وتوصيات عامة

في الوقت الذي تستمر فيه الحروب في المنطقة العربية تزداد القيود أمام طالبي اللجوء الراغبين بالهروب إلى أماكن أكثر أمناً، حيث تغلق الدول الغربية أبوابها أمام اللاجئين وتتوجه في سياساتها الداعمة إلى تشجيع الأقلمة، بينما يستمر تدفق طالبي اللجوء إلى الدول المجاورة التي تحفظ حيال تطوير أدوات قانونية تضمن الحماية لطالبي اللجوء والنازحين على المستويين المحلي والإقليمي، لأسباب سياسية واقتصادية. وكما اشرنا في بداية التقرير لا يمكن الحديث عن حلول شاملة لمعاناة اللاجئين بمعزل عن الإطار الأساسي السياسي للمشكلة التي أنتجتهم، تجنباً للورطة التي تؤدي إلى انتزاع اللجوء من سياقه السياسي باختزاله إلى بعد وحيد هو البعد الإغاثي.

Johansen, Henriette. (2014). International communities' response to the -33 world's largest refugee crisis. Middle East Monitor

6. تطوير آليات ضغط على المجتمع الدولي ليتحمل مسؤوليته في صراعات يدخل بشكل مباشر أو غير مباشر في تأجيحها

7. تعتبر الدول العربية مساهماً رئيسياً في تمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) وبامكانهم بالتالي الضغط من خلال الجمعية العامة للأمم المتحدة لمحاربة التقليلات التي يتم فرضها بشكل متزايد على ميزانية وكالة الغوث الدولية، الأمر الذي أوجع العديد من الاحتجاجات من قبل اللاجئين الفلسطينيين في مناطق عمليات الأونروا.

8. العمل على إخراج الفلسطينيين من حالة التجاذب الإقليمي وصراعات المحاور إلى جانب دعم وجود حكومة فلسطينية مشتركة وفتح معبر رفح بشكل دائم أمام سكان قطاع غزة سيخفف بالتأكيد من معاناة لاجئي غزة وسكانها بشكل عام.

9. في الوقت الذي يجري فيه التركيز الاعلامي على اللاجئين السوريين، وهي حالة تستحق التركيز، لكن في نفس الوقت لا يمكن الاستمرار في تجاهل معاناة مجموعات أخرى من اللاجئين وتحديداً العراقيين أو مجموعات اللاجئين الفلسطينيين الذين يضطر جزء منهم اللجوء للمرة الثانية أو الثالثة نتيجة النزاعات الداخلية، كما يحصل مع اللاجئين الفلسطينيين في سوريا اليوم، وكما حصل مع الفلسطينيين في العراق بعد حرب 2003.